

21- بيع الذهب بالذهب | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

معي سؤال هنا اقرأه هو بنصه حتى يعني يطمئن نفسه ونفسه سائلة. تقول كان معي قطعة من الذهب فذهبت الى احد الصاغة وقد قمت بتبديل الذهب القديم بذهب جديد. ودفعت الزيادة - [00:00:01](#)

فمالا نقدا ثم قال لي شخص ان ذلك يعد ربا فماذا علي؟ يعني الان هي اخذت قطعة من الذهب وزنها عشرة جرامات مثلا ايوة. واخذ بدل عملها بس تقول ذهبت الى احد الصاغة لدي صورتان شيخي الكريم اذا كانت ذهبت بذهبها صافي الى احد الصاغة نعم اعمد عليه اجراء - [00:00:15](#)

زيادة. لا. نقول واجب في هذه الحالة اذا اردت ان تبيع ذهباً وتأخذ ذهباً مكانه. لابد يكون اتفاقاً في الوزن. ان يتفقا في الوزن. فحتى تسلم من هذا المحرم وهو البيع الربا نقول بيعه اياه بوزنه من الفضة فمثلاً يشتريه منها او من الفلوس من اي بفضة اللي هي الفلوس - [00:00:37](#)

الدرهم اي شيء يوصل باي مبلغ. ايوا. بعشرة الاف ريال مثلاً بخمسة الاف ريال. بعد ان تقبض المبلغ تشتري الذهب الجديد بما يحصى عليه من تحسينات وتجميلات بمبلغ يا اخ من من من الدراهم. يا كنت اما اذا اردت تبيع ذهب قطعة ذهب وتشتري مكانها قطعة ذهب اخرى فلا بد ان يتوافق الميزان التوازن - [00:00:57](#)

فان كان في احدهما يعني مثلاً بشيء من الفصوص اه التي هي الفضة والالماس فيقدر قيمتها بقيمة تعطى بدلاً منها بالاوراق فهذا ايضا لا حرج فيه يعني اذا مثلاً ذهبت بسوارة ذهب صافي. صافي ذهب حلوي حلي. نعم. اه سوارة او اي تقول هو ذهب صافي او - [00:01:17](#)

في شيء من غير الذهب آ اذا كان على الوجهين. اذا كان في شيء غير الذهب فلا بد ان تزن الذهب وحده. اه. مثلاً ميزان الذهب هذا خمس جرامات اذا اردت ان تشتري ذهب نقول خذي بوزنها للجرامات. خمس جرامات. اذا كان الذهب الثاني الذي تشتريه فيه زيادة جرامات نقول تقدر بقيمة ما زاد في - [00:01:40](#)

القطعة الاولى من آ من محليات ومجمعات كالفضة او الالماس او ما شابه ذلك. وتكون بقيمتها. اما اذا قال الذهب بالذهب وزنا بوزن اذا باع ذهباً واراد يشتري ذهب بهذا الذهب فلا بد ان يكون هناك التماثل في الميزان والتقابض. يعني لابد من التقابض ولابد من التماثل ميزان - [00:02:00](#)

يعني حتى تسلم المرأة نقول اما ان تدفعي له معلش لو راحت مم للصائغ وقال له الصايغ ساجري تعديلات ترى قبل التعديلات ذهبوك بكذا. هم. وسأعدل عليها الشيء الفلاني اضيف له ذهب. ما فيها ذهب ما في اشكال. فلوس. ما في اشكال. ما في اشكال. المذبحة - [00:02:21](#)

الان هي تصلح ذهبها فقط. اه. ليس بها ولا شراء. الاضافة او التعديل ما في اشكال ابداء. لكن اذا شرت ذهب اخر. اه. ذهب غير ذهب. يعني اعطته ذهب وارادت ان تأخذ حلي جديد - [00:02:41](#)

الاولى ان تبيعها. لا بد ان تقول بيعي هذا الذهب القديم بنقود ثم اذا استلمت النقود اشتري الذهب الجديد بنقودك التي اخذت فيها. اختتم بهذه على عجل. اذا ذهبت بذهبها القديم تبي تبيعه ورأت ذهباً افضل - [00:02:51](#)

ومن اجد منه. لا. موديل او احدث ارادت ان تشتريه. قدر لها القديم بقيمة وزنه ولم يأخذ منها قيمته. نعم. وقال لها الجديد بهكذا والفرق بين السعيرين هكذا ادفعي لي الفرق يجوز؟ لا نقول اذا اذا ارادت يعني اعطاها اعطته الذهب القديم. ايوا. وقيمه بعشرة الاف

ريال. طيب. خلاص نقول بعته - 00:03:06

يتفق البيع بعته اياه طيب لو صنعت لو لم تنبع لابد يكون ميزان الوزن بالوزن يعني ان يكون يدا بيد ووزن بوزن اذا كان ذهبي ذهب. ايوة. ارجو ان تكون الصورة قد اتضحت لك اختي الكريمة السائلة - 00:03:29